اللائحة التنظـيمية للبحـــوث

مـــــــــــــادة (1)

تعريفـات:

مقترح البحث: وهو عبارة عن وصف عام للطرق والأدوات التي يستخدمها الباحث لدراسة مشكلة أو ظاهرة معينة , بالإضافة إلى المبرر أو التساؤلات التي من أجلها قامت الدراسة.

البحث: ويقصد به الصيغة النهائية التي يخرج بها البحث الذي يتولى المركز ومن يعاونه تمويله ودعمه وفق نصوص القواعد التنظيمية.

التقرير الدوري للبحث: ويتضمن هذا التقرير وقائع انجازات كل مرحلة من مراحل البحث في مدة لا تقل عن 6 أشهر من بداية اعتماد مقترح البحث.

التقرير النهائي للبحث : ويتضمن تقرير شاملا وكاملا للمشروع بعد انتهائه موضحًا ما تم إنجازه مقارنة بالأهداف المذكورة في المقترح الرئيسي للبحث. وذلك خلال مدة أقصاها 3 شهور من تاريخ انتهاء المشروع

الباحث الرئيسي: شخص مؤهل علمياً , و يمثل المجموعة المشاركة في البحث، ويتولى الإشراف وتمثيلها لدى المركز, ويجوز أن يكون الباحث الرئيسي من خارج المركز.

الباحث المشارك: شخص مؤهل علمياً , ويشارك في هدا البحث لإنجاز دراسة في موضوع يتم التعاقد عليه مع المركز, ويجوز أن يكون الباحث المشارك من خارج المركز.

مساعد البحث:- شخص مؤهل علمياً, وتحت إشراف الباحثين وعلى مسؤوليتهم من الإجراءات التنفيذية للبحث, والحصول على البيانات والنتائج وفق الخطط والطرق المعتمدة في البحث.وتشمل مجموعة مساعدي الباحثين الفئات الآتية:-

أ- **الفنيون :**-من يتوفر لديهم التأهيل والخبرة لإنجاز الأعمال الفنية المطلوبة في البحث.

ب- **الإداريون :**- المؤهلون للقيام بالأعمال الإدارية المختلفة.

العقد: ويقصد به عقد الاتفاق المبرم بين المركز ويمثلها مدير عام المركز أو من ينوبه، ومجموعة من الباحثين ويمثلهم الباحث الرئيس.

مـــــــــــــادة (2)

يتولى مكتب البحوث واللجان العلمية المهام والاختصاصات المنصوص عليها وفق الهيكل التنظيمي للمركز لسنة 2013م.

أ. تنظيم اجتماعات اللجان العلمية عن طريق مدراء الإدارات المختصة.

ب. متابعة محاضر اللجان العلمية وإحالتها لمدير العام المركز وللإدارات المختصة.

ج. تنظيم ومتابعة إجراء البحوث والدراسات العلمية في مجال اختصاص المكتب.

د. متابعة مشاركات المركز بالبحوث والدراسات في المؤتمرات والأيام العلمية.

هـ. توثيق البحوث والدراسات العلمية ذات العلاقة بالمركز.

و. أية أعمال أخرى تسند للمكتب في إطار اختصاصاته

مـــــــــــــادة (3)

ضوابط تقديم مشاريع البحوث

يشترط في تقديم مشاريع البحوث:

1) أن يكون المتقدم باحثاً رئيسا.

2) السيرة الذاتية للباحث الرئيسي والمشاركين.

3) أن يلتزم بالمواعيد المخصصة لتقديم مشاريع البحوث المعلنة بموجب البرامج السنوية.

4) أن يكون في أحد المجالات الصحية التي تهم المركز.

5) أن تخدم المشاريع البحثية مجالات الخطة الإستراتيجية للمركز.

6) أن يراعي الباحث الأخلاقيات العلمية والحفاظ على الملكية الفكرية للآخرين.

7) أن لا يكون قد سبق نشر المشروع البحثي أو تقديمه في الوقت نفسه للنشر في أي جهة أخرى.

8) تقدم جميع طلبات دعم البحوث العلمية على " نموذج مشروع بحث" المعد من قبل المكتب.

9) يملأ الباحث الرئيسي نسختين من نموذج مشروع البحث المعد لذلك، ويحتفظ بإحدى النسخ ويقدم النسخة الأخرى إلكترونية (CD) إلى مكتب البحوث واللجان العلمية.

10) ألا يتقدم الباحث الرئيس بأكثر من مقترح بحثي كباحث رئيس للسنة المالية الواحدة, ولا يزيد عدد البحوث المشارك فيها عن ثلاث كباحث مشارك.

مـــــــــــــادة (4)

تحـــــكيم المشـــاريع البحثية

1) يتقدم الباحث /الباحثون بطلب لدعم المشروع البحثي إلى مكتب البحوث واللجان العلمية من خلال تعبئة النموذج الخاص المعد لذلك.

2) تتولى اللجنة العلمية بالمركز التأكد من مدى مطابقة المشروع البحثي المقدم من قبل الباحث للباحث للخطة المعتمدة

3) يتم فحص الطلب من قبل لجنة علمية يحددها مكتب البحوث واللجان العلمية طبقاً لمجال المشروع البحثي, وفقاً للنموذج المعد لذلك، وتوصي بأي مما يلي:

أ. قبول المشروع البحثي.(ويتم إبلاغ الباحث الرئيس بذلك)

ب. قبول المشروع مع بعض التعديلات.(ويتم إبلاغ الباحث الرئيس بإجراء التعديلات خلال أسبوعين)

ج. رفض المشروع. (ويتم إبلاغ الباحث الرئيس مع إبداء أسباب الرفض)

4) ترفع اللجنة العلمية توصياتها لمكتب البحوث واللجان العلمية للاعتماد بعد قبول المشروع البحثي ويتم الآتي:-.

أ- توقيع عقد مع الباحث الرئيس/ ومدير عام المركز.

ب- يتعهد الباحث الرئيس /الباحثون المشاركون بتقديم المادة المطلوبة خلال مدة العقد وأن يتم انجاز المشروع البحثي في الوقت المتفق عليه في العقد،

مـــــــــــــادة (5)

تقـديم التقـــــــــــارير:

1) يلتزم الباحث الرئيس بتقديم تقريراً دورياً في نهاية كل مرحلة حسب الاتفاق بالعقد عن ما توصل إليه من نتائج، بحيث يتضمن تلخيصاً لكافة أوجه إنجازات البحث والعمل الذي سيقوم بإنجازه في الفترة التالية، كما يقدم تقريراً مالياً عن نفس الفترة.

2) ترسل ملاحظات اللجنة العلمية إلى الباحث الرئيس لأخذها في الاعتبار عند إعداد الصيغة النهائية للبحث.

3) يقدم الباحث / الباحثون) إلى مكتب البحوث واللجان العلمية بعد إتمام المشروع البحثي , ثلاث نسخ ورقية مطبوعة من البحث ,ونسخة إلكترونية (CD) ومرفقاً بها ملخص (ABSTRACT) باللغة الإنجليزية إذا كان البحث مكتوباً باللغة العربية، أو ملخص باللغة العربية إذا كان البحث مكتوباً باللغة الإنجليزية.

4) يكون إعداد البحث في صورته النهائية وفقاً لمواصفات النشر والتحرير المعتمدة عالميا.

مـــــــــــــادة (6)

النشـــــــــــــــــر:

1) لا يجوز نشر البحث أو أي نتائج له إلا بعد موافقة كتابية من مدير عام بالمركز ، كما أن للمركز الحق في الاستفادة من البحث حسبما يراه مناسباً.

2) يلتزم الباحث وبموافقة المركز بنشر ورقة علمية على الأقل من مشروع البحث وذلك في مؤتمر علمي أو في مجلة علمية على أن يلتزم المركز بدفع كافة المصاريف داخل أو خارج ليبيا.

مـــــــــــــادة (7)

يعمل بأحكام هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها وصدورها،وتعتبر جزء لا يتجزأ من عقود الأبحاث الموقعة بين المركز والباحثين . وتلغي ما سبقها من قواعد في هذا الخصوص وعلى مكتب البحوث واللجان العلمية بالمركز تنفيذها.